

بذلك ؛ لأن الربح والخسران إنما يكونان في التجارة فعلم معناه . ومثله من كلام العرب : هذا ليل نائم . ومثله من كتاب الله (فإذا عزم الأمر) وإنما العزيمة للرجال^(١)

وهذا ذكر واضح للمجاز ، وإن لم يسمَّه الفراء .

ويقول في موضع آخر : « وقوله (فقلنا اضربوه ببعضها) يقال إنه ضرب بالفتح اليمنى ، وبعضهم يقول : ضرب بالذنب . ثم قال الله عز وجل (كذلك يحيي الله الموتى) معناه والله أعلم : اضربوه ببعضها - فيحيا - كذلك يحيي الله الموتى . أي اعتبروا ولا تبحدوا بالبعث ، وأضرب فيحيا . كما قال (أن أضرب بعصاك البحر فانفلق) والمعنى والله أعلم : فضرب البحر فانفلق ..^(٢)

وهذا ما عرف عند البلاغيين فيا بعد باسم إيجاز الحذف .

ويشير الفراء في مواضع كثيرة من كتابه إلى خروج الاستفهام عن معناه الأصلي كما في قوله « وقوله (وقل للذين أوتوا الكتاب أأسلمتم) وهو استفهام ومعناه أمر . ومثله قول الله (فهل أنتم متهمون) استفهام وتأويله انتهوا^(٣)

(١) معاني القرآن ١ : ١٤

(٢) معاني القرآن ١ : ٤٨

(٣) معاني القرآن ١ : ٢٠٢